

باب المحرمات في النكاح

أحمد الصقعوب

باب المحرمات في النكاح. تحرم ابدا الام والجدة من كل جهة. والبنت ولو من زنا وبنت الولد والاخت من كل جهة وبنت ولدها. وبنت كل اخ وبنت ولدها. والعممة والخالة - 00:00:01

ويحرم بالرباع ما يحرم بالنسبة. الا ام اخيه واخت ابنته من الرضاع فتحلک بنت عمتھ وعمھ وبنت خالتھ وختالھ. ويحرم ابدا بالمصاهرة اربع. ثلاث بمجرد العقد زوجة ابيه فيه وان علا وزوجة ابنه وان سفلما وام زوجته - 00:00:20

فان وطنهما حرمت عليه ايضا بنتها وبنت ابنتها. وبغير العقد لا حرمة الا بالوطء في قبل او دبر ان كان ابن عشر في بنت تسع وكانا حيين. ويحرم بوطء الذكر ما يحرم بوطأ الانثى - 00:00:46

ولا تحرم ام ولا بنت زوجة ابيه وابنه - 00:01:06